



Distr.: Limited
17 November 2016
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الثانية والعشرون

مراكش، ٧-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

البند ٢ (ز) من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

اقتراح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ-٢٢

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الفقرة ٤ من المادة ٧ من الاتفاقية،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون

الأول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن خطة المؤتمرات،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة ١ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به

فيما يخص تناوب المجموعات الإقليمية الخمس على منصب الرئيس،

وإذ يشير إلى المادة ٣ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، والتي تنص على أن تعقد

دورات مؤتمر الأطراف في مقر الأمانة، ما لم يقرّر مؤتمر الأطراف غير ذلك أو تضع الأمانة،

بالتشاور مع الأطراف، ترتيبات ملائمة أخرى،



الرجاء إعادة الاستعمال



أولاً - مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

ألف - ٢٠١٧

- ١- يلاحظ أنه، تمشياً مع مبدأ التناوب بين المجموعات الإقليمية، سيكون الرئيس المنتخب في الدورتين المقرر عقدهما في الفترة من ٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ من مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ؛
- ٢- يعرب عن تقديره للترشيح الوارد من دول آسيا والمحيط الهادئ لممثل حكومة فيجي كي يتولى الرئاسة في الدورتين المشار إليهما في الفقرة ١ أعلاه؛
- ٣- يقرر أن تُعقد الدورتان المشار إليهما في الفقرة ١ أعلاه في مقر الأمانة؛
- ٤- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تتخذ الترتيبات اللازمة من أجل عقد الدورتين المشار إليهما في الفقرة ١ أعلاه في مقر الأمانة؛
- ٥- يقر بأن تنظيم دورات الهيئات العليا للاتفاقية في مقر الأمانة العامة يتطلب ترتيبات خاصة، بما في ذلك ترتيبات تمويل هذه الدورات؛
- ٦- يلاحظ ارتفاع التكاليف المرتبطة بعقد دورات الهيئات العليا للاتفاقية ويطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في هذه المسألة في دورتها السادسة والأربعين (أيار/مايو ٢٠١٧) في سياق ترتيبات عقد الاجتماعات الحكومية الدولية؛

باء - ٢٠١٨

- ٧- يقرر تعديل المواعيد المتفق عليها سابقاً لعقد دورتي الفترة الدوراتية الثانية في عام ٢٠١٨ لتصبح الفترة من الاثنين، ٣ كانون الأول/ديسمبر، إلى الجمعة ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨^(١)؛
- ٨- يلاحظ أنه، تمشياً مع مبدأ التناوب بين المجموعات الإقليمية، سيكون رئيس الدورتين المشار إليهما في الفقرة ٧ أعلاه من دول أوروبا الشرقية؛
- ٩- يقرر أن يقبل مع التقدير عرض حكومة بولندا استضافة الدورتين المشار إليهما في الفقرة ٧ أعلاه؛
- ١٠- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تتشاور مع حكومة بولندا وأن تتفاوض وتضع الصيغة النهائية لاتفاق البلد المضيف لعقد الدورتين وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٠/٢٤٣، وامتثالاً لأحكام الأمر الإداري للأمم المتحدة ST/AI/342، بهدف إبرام

(١) المقرر ٢٨/م-١٩.

اتفاق البلد المضيف وتوقيعه في أجل أقصاه الدورة الثالثة والعشرون لمؤتمر الأطراف (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧) لإتاحة تنفيذه على وجه السرعة؛

١١- يطلب أيضاً إلى الأمانة التنفيذية أن تزود البلد المضيف بالدعم التقني والتوجيه بشأن سياسات ومتطلبات الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، مع مراعاة المسائل التي تثيرها الأطراف بخصوص تنظيم هذه الدورات، وأن تقدم إلى المكتب تقارير منتظمة؛

جيم - ٢٠١٩

١٢- يلاحظ أنه، تمشياً مع مبدأ التناوب بين المجموعات الإقليمية، سيكون الرئيس المنتخب في الدورتين المقرر عقدهما في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ من دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛

١٣- يدعو الأطراف إلى إجراء المزيد من المشاورات بشأن استضافة الدورتين المشار إليهما في الفقرة ١٢ أعلاه؛

١٤- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر، في دورتها السادسة والأربعين في مسألة استضافة الدورتين المشار إليهما في الفقرة ١٢ أعلاه، من أجل التوصية بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثالثة والعشرين؛

ثانياً - الجدول الزمني لاجتماعات هيئتي الاتفاقية وبروتوكول كيوتو

١٥- يُقرر أن يعتمد المواعيد التالية لفترتي دورتي عام ٢٠٢١:

(أ) الفترة الدورانية الأولى: من الاثنين ٣١ أيار/مايو إلى الخميس ١٠ حزيران/يونيه؛

(ب) الفترة الدورانية الثانية: من الاثنين ٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر.